

١٩- كتاب التهجد

[باب التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ]

٥٩٦- عن ابن عباسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ - وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

[باب فَضْلِ قِيَامِ اللَّيْلِ]

٥٩٧- عن ابن عمر رضي الله عنه قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقْصَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ غَلَامًا شَابًا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِثْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ، وَإِذَا فِيهَا أَنَا قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِينَا مَلَكًا آخَرَ، فَقَالَ لِي: لَمْ تُرْعَ، فَكَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَكَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ». فَكَانَ بَعْدَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

٥٩٦- البخاري: ١١٢٠، ومسلم: ١٨٠٨، وأحمد: ٣٣٦٨.

وقوله: (أنبت): رجعت، و(خاصمت) بيرهانك الذي أعطيتني.

٥٩٧- البخاري: ١١٢١، ١١٢٢، ومسلم: ٦٣٧٠، وأحمد: ٦٣٣٠.

وقوله: (مطوية): مبنية، والبثر التي لم تبس تسمى قليلاً، و(لم ترع): لا خوف عليك.

[باب تَزَكِ الْقِيَامِ لِلْمَرِيضِ]

٥٩٨- عن جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: اشْتَكَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فلم يَقم ليلةً أو لَيْلَتَيْنِ.

[باب تَخْرِيبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرِ إِجَابِ]

٥٩٩- عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ ابْنَتَهُ صلى الله عليه وسلم لَيْلَةً فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَاَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤].

٦٠٠- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشِيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَخَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لِأَسْبَحُهَا.

[باب قِيَامِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ]

٦٠١- عن الْمُخَيْرَةَ بْنِ شَعْبَةَ رضي الله عنه قال: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِيَقُومَ لِيُصَلِّيَ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ أَوْ سَاقَاهُ، فَيَقَالَ لَهُ، فَيَقُولُ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا».

[باب مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحْرِ]

٦٠٢- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا».

٥٩٨- البخاري: ١١٢٤، ومسلم: ٤٦٥٧، وأحمد: ١٨٨٠٤، مطولاً.

وقوله: (اشتكى): مرض.

٥٩٩- البخاري: ١١٢٧، ومسلم: ١٨١٨، وأحمد: ٩٠٠.

وقوله: (الطروق): الإتيان بالليل، و (يضرب فخذه) تأسفاً، وفيه بيان جواز ذلك و (مول): منصرف.

٦٠٠- البخاري: ١١٢٨، ومسلم: ١٦٦٢، وأحمد: ٢٥٤٥١.

٦٠١- البخاري: ١١٣٠، ومسلم: ٧١٢٤، وأحمد: ١٨١٩٨.

وقوله: (ترم): تتفخ من طول القيام.

٦٠٢- البخاري: ١١٣١، ومسلم: ٢٧٣٩، وأحمد: ٦٤٩١.

٦٠٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله الدَّائِمُ، قِيلَ لَهَا: مَتَى كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ.

٦٠٤- وفي رواية: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى.

٦٠٥- وفي رواية عنها قَالَتْ: مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا، تَعْنِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله.

[بَابُ طُولِ الْقِيَامِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ]

٦٠٦- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ. فُلْنَا: وَمَا هَمَمْتُ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله.

[بَابُ كَيْفَ كَانَ صَلَاةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَكَمْ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟]

٦٠٧- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَعْْنِي بِاللَّيْلِ.

٦٠٨- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا الْوِثْرُ وَرَكْعَتَا الْمَجْرِ.

[بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله بِاللَّيْلِ وَنَوْمِهِ وَمَا نَسَخَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ]

٦٠٩- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ.

٦٠٣- البخاري: ١١٣٢، ومسلم: ١٧٣٠، وأحمد: ٢٤٦٢٨.

وقوله: (الدائم): المستمر، و(الصارخ): الديك.

٦٠٤- البخاري: ١١٣٢، ومسلم: ١٧٣٠، وأحمد: ٢٤٧٨٩.

٦٠٥- البخاري: ١١٣٣، ومسلم: ١٧٣١، وأحمد: ٢٦٣٢٥.

٦٠٦- البخاري: ١١٣٥، ومسلم: ١٨١٥، وأحمد: ٣٩٣٧.

٦٠٧- البخاري: ١١٣٨، ومسلم: ١٨٠٣، وأحمد: ٢٠١٩.

٦٠٨- البخاري: ١١٤٠، ومسلم: ١٧٢٧، وأحمد: ٢٥٣١٩.

٦٠٩- البخاري: ١١٤١، وأحمد: ١٢٠١٢.

[باب عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ]

٦١٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنِ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنِ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ حَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ».

[باب إِذَا نَامَ وَلَمْ يُصَلِّ بِأَلِ الشَّيْطَانِ فِي أُذُنِهِ]

٦١١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ، مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ».

[باب الدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ]

٦١٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ».

[باب مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَخْيَا آخِرَهُ]

٦١٣- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا سَأَلَتْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ، فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَدَانَ الْمُؤَذِّنُ وَتَبَّ، فَإِنِ كَانَ بِهِ حَاجَةٌ اغْتَسَلَ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ.

٦١٠- البخاري: ١١٤٢، ومسلم: ١٨١٩، وأحمد: ٧٣٠٨.

وقوله: (قافية الرأس): مؤخر العنق، و (عليك ليل طويل) تسويق له بالقيام، والباس عليه.

٦١١- البخاري: ١١٤٤، ومسلم: ١٨١٧، وأحمد: ٣٥٥٧.

٦١٢- البخاري: ١١٤٥، ومسلم: ١٧٧٢، وأحمد: ١٠٣١٣.

٦١٣- البخاري: ١١٤٦، ومسلم: ١٧٢٨، وأحمد: ٢٤٧٠٦.

[باب قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ]

٦١٤- وعنها رضي الله عنه أنها سئلت عن صَلَاتِهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ؟ فَقَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ ؟ فَقَالَ : «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَتَامَنُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» .

[باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ]

٦١٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ : «مَا هَذَا الْحَبْلُ ؟» . قَالُوا : هَذَا حَبْلٌ لِرَيْتِنَبَ ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا ، حُلُوهُ ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ» .

[باب مَا يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لِمَنْ كَانَ يَقُومُهُ]

٦١٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» .

[باب فَضْلِ مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى]

٦١٧- عَنْ عُبَادَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْعَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ

٦١٤- البخاري: ١١٤٧ ، ومسلم: ١٧٢٣ ، وأحمد: ٢٤٠٧٣ .

٦١٥- البخاري: ١١٥٠ ، ومسلم: ١٨٣١ ، وأحمد: ١١٩٨٦ .

وقوله : (فتر) : كسل ، و (ليقعد) : ليصل جالساً ، أو ليقعد عن الصلاة ، وفيه جواز الخروج من النافلة .

٦١٦- البخاري: ١١٥٢ ، ومسلم: ٢٧٣٣ ، وأحمد: ٦٥٨٤ .

وقوله : (فلان) يستر عليه فلم يذكر اسمه .

٦١٧- البخاري: ١١٥٤ ، وأحمد: ٢٢٦٧٣ .

وقوله : (تعارى) التعار : هو الأرق والتقلب في الفراش ليلاً مع الكلام بصوت مسموع .

أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي. أَوْ دَعَا اسْتُجِيبَ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ».

٦١٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: وَهُوَ يَفْضُضُ فِي قَصَصِهِ وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَاكُمْ لَأَيُّقُولُ الرَّفْتَّ». يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ رضي الله عنه:

وَفِينَا رَسُولَ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ
أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعُ
يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَنْقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

٦١٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةً اسْتَبْرَقِي، فَكَأَنِّي لَا أَرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنَّ اثْنَيْنِ أَتَيَانِي، وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

[بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَوُّعِ مَنْنَى مَنْنَى]

٦٢٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْني عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي - قَالَ - وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ».

٦١٨- البخاري: ١١٥٥.

وقوله: (الرفث): الفحش من القول.

٦١٩- البخاري: ١١٥٦، ومسلم: ٦٣٦٩، وأحمد: ٤٤٩٤، وقد تقدم برقم: ٥٩٧.

٦٢٠- البخاري: ١١٦٢، وأحمد: ١٤٧٠٧.

وقوله: (الاستخارة): طلب الخير في الأمر الذي لا يعلم وجه الخير فيه.

[باب تَعَاهُدِ رُكْعَتِي الْفَجْرِ وَمَنْ سَمَّاهُمَا نَطْوُعاً]

٦٢١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُدًا عَلَى رُكْعَتِي الْفَجْرِ.

[باب مَا يُقْرَأُ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ]

٦٢٢- وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِنِّي لِأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ.

[باب صَلَاةِ الضُّحَى فِي الْحَضَرِ]

٦٢٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةَ الضُّحَى، وَنَوْمَ عَلَى وَتُرٍ.

[باب الصَّلَاةِ قَبْلَ الظُّهْرِ]

٦٢٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَدَاةِ.

[باب الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ]

٦٢٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ الصَّلَاةِ الْمَغْرِبِ». قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ». كَرَاهِيَّةٌ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

٦٢١- البخاري: ١١٦٩، ومسلم: ١٦٨٦، وأحمد: ٢٤١٦٧.
وقوله: (تعاهدا): حرصاً ومحافظة.

٦٢٢- البخاري: ١١٧١، ومسلم: ١٦٨٤، وأحمد: ٢٤١٢٥.

٦٢٣- البخاري: ١١٧٨، ومسلم: ١٦٧٢، وأحمد: ٩٩١٦.
وقوله: (نوم على وتر) أي: أوتر قبل أن أنام.

٦٢٤- البخاري: ١١٨٢، ومسلم: ١٦٩٩، وأحمد: ٢٤٣٤٠.
وقوله: (العداة): الصبح.

٦٢٥- البخاري: ١١٨٣، وأحمد: ٢٠٥٥٢.